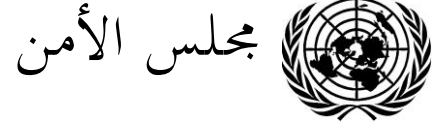


Distr.: General
30 July 2014
Arabic
Original: English



الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة ذات الصلة بالعراق، ولا سيما القرارات ١٥٠٠ (٢٠٠٣) و ١٥٤٦ (٢٠٠٤) و ١٥٥٧ (٢٠٠٤) و ١٦١٩ (٢٠٠٥) و ١٧٠٠ (٢٠٠٦) و ١٧٧٠ (٢٠٠٧) و ١٨٣٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٣ (٢٠٠٩) و ١٩٣٦ (٢٠١٠) و ٢٠٠١ (٢٠١١) و ٢٠٦١ (٢٠١٢)، و ٢١١٠ (٢٠١٣) والقرار ٢١٠٧ (٢٠١٣) بشأن الحالة بين العراق والكويت،

وإذ يعيد تأكيد استقلال العراق وسيادته ووحدته وسلامة أراضيه،

وإذ يشدد على أهمية استقرار العراق وأمنه بالنسبة لشعب العراق والمنطقة والمجتمع الدولي،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء الحالة الأمنية الراهنة في العراق الناجمة عن هجوم واسع النطاق شنته جماعات إرهابية، وعلى وجه الخصوص جماعة الدولة الإسلامية في العراق والشام والجماعات المسلحة المرتبطة بها، والذي انطوى على تصعيد حاد للهجمات، وإيقاع خسائر بشرية فادحة طالت الأطفال، وتشريد أكثر من مليون من المدنيين العراقيين، وتوجيه تهديدات إلى جميع الجماعات الدينية والعرقية، وإذ يدين الهجمات التي ترتكبها هذه الجماعات الإرهابية وما يرتبط بها من جماعات مسلحة، ولا سيما الأحداث التي وقعت في محافظة الأنبار في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وفي مدينة الموصل وغيرها من أنحاء البلد في حزيران/يونيه ٢٠١٤، على يد جماعة الدولة الإسلامية في العراق والشام، ضد شعب العراق في محاولة لزعزعة الاستقرار في البلد والمنطقة، وإذ يكرر تأكيد التزامه بأمن العراق ووحدته أراضيه،



الرجاء إعادة استعمال الورق

300714 300714 14-58493 (A)



وإذ يلاحظ أن تقدم جماعة الدولة الإسلامية في العراق والشام على أراضي العراق ذات السيادة يشكل تهديدا خطيرا لمستقبل العراق، وإذ يؤكّد على أن السبيل الوحيد لمعالجة هذا الخطر يتمثل في أن يعمل جميع العراقيين معا عن طريق تلبية الاحتياجات في الميدان الأمني والميدان السياسي، وإذ يشدد على أن إيجاد حل طويل الأجل لعدم الاستقرار سيستدعي أن تتخذ القيادة السياسية في العراق قرارات من شأنها توحيد البلد، وإذ يؤكّد أهمية دعم المجتمع الدولي للعراق في هذا الصدد،

وإذ يدعو جميع الكيانات السياسية إلى التغلب على الانقسامات والانخراط معا في عملية سياسية تشمل الجميع وتجري في الوقت المناسب بهدف توطيد الوحدة الوطنية للعراق وتعزيز سيادته واستقلاله؛ وإذ يدعو قادة العراق إلى العمل، بأسرع ما يمكن، على تشكيل حكومة تمثل إرادة وسيادة سكان العراق بشرائعهم كافة، وتساهم في إيجاد حل مُجدٍ ودائم للتحديات الراهنة التي يواجهها البلد؛ وإذ يؤكّد من جديد اعتقاده بأن العراق قادر، من خلال مؤسساته الديمقراطية وبالتعاون مع المجتمع العراقي، على أن يتصدى للتحديات التي يواجهها البلد بما يعود بالنفع على العراقيين قاطبة،

وإذ يؤكّد ضرورة أن تشارك جميع شرائح سكان العراق في العملية السياسية وفي حوار سياسي يشمل الجميع، وفي الحياة الاقتصادية والاجتماعية في العراق، وأن تمتنع عن إصدار بيانات والقيام بأعمال قد تزيد من حدة التوترات، وأن تتوصل إلى حل شامل بشأن التوزيع العادل للموارد، وأن تكفل الاستقرار وأن تضع حلا عادلا ومنصفا لمشكلة حدود البلد الداخلية المتنازع عليها وأن تعمل من أجل تعزيز الوحدة الوطنية، وإذ يشدد على ما للعملية السياسية الشاملة والجامعة التي يقودها العراقيون من أهمية في دعم الحوار مع كل من يبتد العنف، ولا تربطه أي صلة بالمنظمات الإرهابية الدولية ومنها جماعة الدولة الإسلامية في العراق والشام، ويحترم الدستور،

وإذ يثني من جديد على المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، وعلى قوات الأمن العراقية والشعب العراقي والمرشحين والتحالفات لمساهمتها في نجاح إجراء الانتخابات البرلمانية رغم التحديات الأمنية التي يواجهها العراق،

وإذ يشجع حكومة العراق على مواصلة تعزيز الديمقراطية وسيادة القانون، وتحسين الوضع الأمني والنظام العام، ومكافحة الإرهاب والعنف الطائفي، والتصدي للتحريض الذي تحركه دوافع عدم التسامح والتطرف في جميع أرجاء البلد، وإذ يكرر تأكيد دعمه للعراق شعبا وحكومة فيما يبذلانه من جهود من أجل بناء بلد آمن ومستقر واتحادي ومتحد وديمقراطي، على أساس سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان،

وإذ يؤكّد على الحاجة إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي الهادفين إلى دعم العراق ومنع الجماعات الإرهابية المدرجة على قائمة جزاءات اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، وبخاصة جماعة الدولة الإسلامية في العراق والشام، من استخدام أراضي العراق والدول المجاورة للقيام بأعمال عنف أو غير ذلك من الأعمال غير المشروعة بغية زعزعة استقرار العراق والمنطقة، وإذ يعرب عن استعداده لفرض جزاءات على المزيد من الأفراد والجماعات والأعمال والكيانات التي تدعم جماعة الدولة الإسلامية في العراق والشام، وإذ يعرب أيضاً عن بالغ قلقه إزاء التقارير عن وصول جماعات إرهابية مدرجة في قوائم اللجنة إلى حقوق النفط وخطوط أنابيبه واستيلائها عليها، وإذ يدين بشدة أي مشاركة في التجارة المباشرة أو غير المباشرة بالنفط من العراق مع هذه الجماعات الإرهابية، وإذ يشدد على أن هذه المشاركة تعتبر دعماً مالياً لهؤلاء الإرهابيين، وقد تؤدي إلى إدراج المزيد من الأسماء في قائمة الجزاءات لدى اللجنة،

وإذ يؤكّد من جديد أهمية الأمم المتحدة، ولا سيما بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، في إسداء المشورة وتقديم الدعم والمساعدة إلى شعب العراق، بما فيه المجتمع المدني، وإلى حكومة العراق من أجل تعزيز المؤسسات الديمقراطية، والنهوض بالحوار السياسي الشامل، والمصالحة الوطنية وفقاً للدستور، وتيسير الحوار الإقليمي، ووضع عمليات تقبلها حكومة العراق لتسوية مشكلة الحدود الداخلية المتنازع عليها، ومساعدة الشباب والفئات الضعيفة. بمن فيهم اللاجئون والمشردون داخلياً، وتعزيز حماية حقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، وحماية الأطفال والشباب والفئات الضعيفة، وتعزيز الإصلاح القضائي والقانوني، وإذ يؤكّد على أهمية قيام الأمم المتحدة، ولا سيما بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، بإعطاء الأولوية لتقديم المشورة والدعم والمساعدة إلى الشعب العراقي، بما في ذلك المجتمع المدني، والحكومة من أجل تحقيق هذه الأهداف،

وإذ يبحث حكومة العراق على مواصلة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وعلى النظر أيضاً في اتخاذ خطوات إضافية لدعم المفوضية العليا المستقلة لحقوق الإنسان في تنفيذ ولايتها، وإذ يعترف بجهود حكومة العراق في تعزيز وحماية حقوق المرأة (٢٠٠٠)، وإذ يعيد تأكيد قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، و ١٩٦٠ (٢٠١٠)، و ٢١٠٦ (٢٠١٣)، و ٢١٢٢ (٢٠١٣) بشأن المرأة والسلام والأمن، وإذ يكرر التأكيد على ضرورة المشاركة الكاملة والمتساوية والفعالة للمرأة؛ وإذ يدعو جميع الأطراف إلى حماية السكان المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، خاصة في ضوء أعمال العنف الأخيرة؛ وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء تجنيد الأطفال

واستخدامهم من جانب جماعة الدولة الإسلامية في العراق والشام، وغيرها من الجماعات المسلحة، منتهكة بذلك القانون الدولي؛ وإذ يؤكد من جديد الدور الرئيسي الذي يمكن أن تضطلع به المرأة في إعادة تشكيل نسيج المجتمع، ويشدد على الحاجة إلى المشاركة السياسية الكاملة للمرأة، بما في ذلك في عمليات إحلال السلام وعمليات صنع القرار السياسي ووضع الاستراتيجيات الوطنية، على نحو يأخذ في الاعتبار وجهات نظرها، وإذ يتطلع إلى التنفيذ الكامل لخطة العمل الوطنية العراقية بشأن قرار مجلس الأمن ١٣٢٥،

وإذ يعرب عن انشغاله الشديد بحالة أكثر من مليون شخص ممن يلتمسون اللجوء في مناطق أخرى من العراق، وإذ يعرب مجددا عن امتنانه للمجتمعات المحلية التي تستضيفهم، ويشدد على أهمية معالجة المسائل الإنسانية التي يواجهها الشعب العراقي، ويؤكد ضرورة مواصلة تخطيط الاستجابة المنسقة وتنفيذها وتوفير ما يكفي من الموارد لمعالجة تلك المسائل، وإذ يشجع الدول الأعضاء على دعم الاستجابة الإنسانية للأمم المتحدة في العراق، بالعمل مع حكومة العراق، من أجل مساعدة العراقيين المتضررين من النزاع الجاري، وإذ يثني على الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء التي ساهمت في الجهود الإنساني،

وإذ يشدد على سيادة حكومة العراق، ويعيد تأكيد ضرورة أن يواصل جميع الأطراف اتخاذ كل الخطوات الممكنة ووضع آليات لكفالة حماية المدنيين المتضررين، بمن فيهم الأطفال والنساء وأفراد الأقليات الدينية والعرقية، وتهيئة الظروف التي من شأنها أن تفضي إلى عودة اللاجئين والنازحين بطريقة طوعية ودائمة تصون كرامتهم وتكفل لهم الأمان أو إدماج النازحين محليا، وإذ يرحب بما أخذته حكومة العراق على عاتقها من التزامات بإغاثة النازحين واللاجئين والعائدين وإذ يشجعها على مواصلة جهودها في هذا الصدد، وإذ ينوّه بأهمية الدور الذي تضطلع به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، استنادا إلى ولايتها، في مواصلة إسداء المشورة لحكومة العراق وتقديم الدعم إليها في هذه المسائل بالتنسيق مع البعثة، وإذ يشجع حكومة العراق على مواصلة العمل مع البعثة والوكالات الإنسانية لكفالة إيصال المساعدات الإنسانية إلى من هم بحاجة إليها،

وإذ يحث جميع المعنيين بالأمر على الامتثال امتثالا كاملا للقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك اتفاقيات جنيف وقواعد لاهاي، وفقا للمقتضى، والسماح بوصول موظفي المساعدة الإنسانية وصولا كاملا ودون عوائق إلى كل من هم في حاجة إلى المساعدة، والقيام، ما أمكن، بتوفير جميع التسهيلات الضرورية لعملياتهم، والعمل على كفالة سلامة وأمن وحرية تنقل موظفي المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها

وما لديهم من أصول، واحترام وحماية العاملين في حقل الرعاية الصحية ووسائل النقل الطبي والمرافق الطبية،

وإذ يسلم بأن الحالة القائمة حالياً في العراق تختلف كثيراً عن الحالة التي كانت قائمة وقت اتخاذ القرار ٦٦١ (١٩٩٠)، وإذ يسلم كذلك بأهمية استعادة العراق للمكانة الدولية التي كان يتبوأها قبل اتخاذ القرار ٦٦١ (١٩٩٠)،

وإذ يعرب عن بالغ الامتنان لجميع موظفي الأمم المتحدة العاملين في العراق على شجاعتهم ودأبهم فيما يبذلونه من جهود، وإذ يشيد بالخصال القيادية التي يتحلى بها الممثل الخاص للأمين العام في العراق، نيكولاي ملادينوف، وبالدور الذي يقوم به في مجال المساعي الحميدة،

١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٥؛

٢ - يقرر كذلك أن يواصل الممثل الخاص للأمين العام والبعثة، بناء على طلب حكومة العراق، وفي ضوء الرسالة الموجهة إلى الأمين العام من وزير خارجية العراق (S/2014/523، المرفق)، الاضطلاع بولايتيهما على النحو المنصوص عليه في القرار ٢١١٠ (٢٠١٣)؛ ويشير إلى أحكام القرار ٢١٠٧ (٢٠١٣)؛

٣ - يسلم بأن أمن موظفي الأمم المتحدة عنصر أساسي في اضطلاع البعثة بأعمالها لصالح شعب العراق، ويهيب بحكومة العراق أن تواصل توفير الأمن لوجود الأمم المتحدة في العراق ومدّه بالدعم اللوجستي؛

٤ - يرحب بمساهمات الدول الأعضاء في تزويد البعثة بما يلزمها من موارد ومن أشكال الدعم المالي واللوجستي والأمني من أجل إنجاز مهمتها، ويهيب بالدول الأعضاء أن تواصل تزويد البعثة بما يكفي من الموارد والدعم؛

٥ - يعرب عن اعتزامه استعراض ولاية البعثة المذكورة بعد اثني عشر شهراً أو قبل ذلك الموعد إن ورد من حكومة العراق طلب بهذا الشأن؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقريراً كل ثلاثة أشهر عن التقدم المحرز صوب الوفاء بجميع المسؤوليات المنوطة بالبعثة؛

٧ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.